

# الاجرام والاصلاح

وسائل اصلاح المسجونين بعد الافراج عنهم

لمحمد رياض

مفتي ضبط محافظة مصر

-٢-

## تدريب السجون

ومن خبر الاظمة التي يمكن اقتراحها في هذا الشأن :-

أولاً - ان تنشأ في السجون المعاهد المشابهة لتعهد المسجونين بالثقافة الحرفية والدينية والاجتماعية بما يتفق واستعدادهم ، وتعد الساطل منهم لزواجة الحرفة التي تلائم بيئته لتدريبهم على الالاب الرياضية والفريجات السكرية مع توزيعهم على أقسام وراعى فيها مقدار العقوبة المحكوم بها وحالة المحكوم عليه ونوع جريمته - وذلك علاوة على أداء الاعمال التي يقتضها تنفيذ العقوبة المقضي بها تحفيقاً لعنى الزجر والردع ونختص هذه المعاهد بالمسجونين المحكوم عليهم بالحبس مدة لا تقل عن أربعة اشهر ، أما المحكوم عليهم بمدة أقصر فامرا لا يمكن للاصلاح علاوة على ان جرائمهم ليست على خطورة عامة تقتضى اصلاح الجنائي ، فان عاد الى الاجرام تضاعفت عقوبته طبقاً لاحكام العود وعندئذ تصل الى المدة المقررة لتطبيق نظام الاصلاح ويجب تزويد السجون بموظفين مختصين في الطب الشرعي وعلم النفس والاثروبولوجيا الجنائية لفحص كل مجرم واستقصاء أسباب اجرامه وتوجيه الوجهة الاصلاحية

ثانياً - تنشأ مصلحة خاصة يودع فيها المحكوم عليهم في جرائم ادمان المخدرات لوقايتهم من هذا الداء . وبما هو جدير بالذكر ان المادة ٣٦ من قانون المخدرات تميز لتقاضي بدل ان يحكم بمقوبة الحبس على المدمن ان يقضى بارسال الجنائي الى اصلاحية خاصة لمدة لا تقل عن ستة اشهر ولا تزيد على سنة - ولكن بالأغف - إن هذا النص معطل التطبيق لعدم وجود هذه المصلحة . ولا يخفى ان ادمان جريمة شخصية لا يفيدھا عقوبة السجن بل ان العلاج الطبي ألزم بها وأنفع ، ولذلك نجد ان أغلب المحكوم عليهم لا يرتدعون ويمودون الى الأدمان وكذلك تشمل المصلحة المجرمين الذين يرجع اجرامهم الى حالات مرضية طبقاً للنظريات الحديثة ناكاً - لا يخلل سبيل المحكوم عليه الذي أمتهت مدة عقوبته الا اذا تراءى لادارة